



Distr.  
LIMITED

A/C.1/35/L.24  
17 November 1980  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH



LIBRARY الجمعية العامة

UN/SA COLLECTION الدورة الخامسة والثلاثون

اللجنة الأولى

الهند ٤٢ من جدول الأعمال

### المؤتمر العالمي لنزع السلاح

أسبانيا ، هوروندي ، هولندا ، بـنيرو ،  
سرى لانكا : مشروع قرار

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قراراتها ٢٨٣٣ (د-٢٦) المؤرخ في ١٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧١ ،  
و ٢٩٣٠ (د-٢٧) المؤرخ في ٢٩ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٢ ، و ٣١٨٣ (د-٢٨) المؤرخ  
في ١٨ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٣ ، و ٣٢٦٠ (د-٢٩) المؤرخ في ٩ كانون الأول / ديسمبر  
١٩٧٤ ، و ٣٤٦٩ (د-٣٠) المؤرخ في ١١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٥ ، و ٣١٠ / ١٩٠ المؤرخ  
في ٢١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٦ ، و ٨٩ / ٣٢ المؤرخ في ١٢ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٧ ،  
و ٦٩ / ٣٣ المؤرخ في ١٤ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٨ ، و ٨١ / ٣٤ المؤرخ في ١١ كانون الأول /  
ديسمبر ١٩٧٩ ،

وان تكرر الاعراب عن اقتناعها بأن لجميع شعوب العالم مصلحة حيوية في نجاح مفاوضات  
نزع السلاح ، وبأنه ينبغي لجميع الدول أن تكون قادرة على الاسهام في اتخاذ التدابير اللازمة  
لتحقيق هذه الغاية ،

وان تؤكد مجددا اقتناعها بأنه يمكن لمؤتمر عالمي لنزع السلاح ، اذا تم التحضير لــــه  
بالشكل الملائم وعقد في الوقت المناسب ، أن يوفر امكانية تحقيق تلك الغاية ، وبأنه يمكن للتعاون  
بين جميع الدول الحافزة للأسلحة النووية أن يسهل الى درجة كبيرة من بلوغها ،

وان تحيط علما بتقرير اللجنة المخصصة للمؤتمر العالمي لنزع السلاح ،

وان تعيد الى الأذهان أنها قررت ، في الفقرة ١٢٢ من الوثيقة الختامية لدورة الجمعية

العامّة الاستثنائية العاشرة (١) أن يعقد ، في أقرب وقت مناسب ، مؤتمر عالمي لنزع السلاح يكون الاشتراك فيه عالميا ويتم التحضير له بالشكلا الملائم ،

وإن تلاحظ أن الجمعية العامة ، في قرارها ٣٥/٠٠٠ المؤرخ في . . . . . بشأن اعلان الثمانينات عقدا ثانيا لنزع السلاح ، رأت أنه من المناسب أيضا الاشارة الى أن الوثيقة الختامية قد ذكرت مايلي : " ينهضي أن يعقد ، في أقرب وقت مناسب ، مؤتمر عالمي لنزع السلاح يكون الاشتراك فيه عالميا ويتم التحضير له بالشكل الملائم " ،

١ - تلاحظ مع الارتياح أن اللجنة المخصصة للمؤتمر العالمي لنزع السلاح ذكرت في تقريرها الى الجمعية العامة ، في جملة أمور ، مايلي : " مراعاة للاشتراطات الهامة لعقد مؤتمر عالمي لنزع السلاح في أقرب وقت مناسب ويكون الاشتراك فيه عالميا والاعداد له ملائما . . . فقد ترى الجمعية العامة أن تقرر أن يعقد ، بعد دورتها الاستثنائية الثانية المكروسة لنزع السلاح ، مؤتمر عالمي لنزع السلاح حالما يتم التوصل الى التوافق اللازم في الآراء بشأن انعقاده " (٢) ؛

٢ - تجدد ولاية اللجنة المخصصة للمؤتمر العالمي لنزع السلاح ؛

٣ - ترجو من اللجنة المخصصة أن تهقي على اتصال وثيق مع ممثلي الدول التي تملك أسلحة نووية ، من أجل الاطلاع بصورة مستمرة على مواقفها ، وكذلك مع ممثلي جميع الدول الأخرى ، وأن تنظر في أية مقترحات وملاحظات ذات صلة يمكن أن تقدم الى اللجنة ، واضعة نصب عينيهها بصفة خاصة ، الفقرة ١٢٢ من الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية العاشرة للجمعية العامة ؛

٤ - ترجو من اللجنة المخصصة أن تقدم تقريرا الى الجمعية العامة في دورتها السادسة والثلاثين ؛

٥ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السادسة والثلاثين البند المعنون : " المؤتمر العالمي لنزع السلاح " .

(١) القرار ١٠/٢٠ -

(٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الخامسة والثلاثون ، الملحق

رقم ٢٨ (A/35/28) ، الفقرة ١٥ .